(36) الزوجية التي تقع على عاتق الزوج ويقوم بها بجوارحه ولا صلة لها بباطنه. وأمّا غير المستطاع فهي المساواة في قسمة الحب بينهنّ لاَنّ الباعث لها هو الوجدان والميل القلبي وهو ممّا لا يملكه المرء ولا يحيط به اختياره، لاَنّه رهن أُمور خارجة عنالاختيار. مظاهر العدل الاِلهي في تنفيذ العقوبات قد مضى أنّ لعدله سبحانه مظاهر في التكوين والتشريع ، و من مظاهر عدله في التشريع أنّه لا يساوي بين المطيع و العاصي، والمسلم والمجرم، والموَمن والمفسد، و لذلك صار يوم البعث مظهراً لعدله سبحانه بحيث لو لم يكن ذلك اليوم الموعود لما ظهر عدله في مجال الجزاء، وبذلك أصبح يوم القيامة أمراً لا مفرّ منه لظهور عدله فيه، وتشير آياتٌ كثيرة إلى هذا المضمون: 1.(أَمْ نَجْعَلُالّذينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصّالِحاتِ كَالمُفْسِدينَ فِي الاَرْضِ أَمْ نَجْعَلُالمُتّقينَكَالفُجّارِ) .(1) 2. (أَفَنَجْعَلُ المُسْلِمينَكالْمُجِرمينَ * ما لَكُمْ كَيْفَ تَحْكُمُون) .(2) وهاتان الآيتان تدلاّن على أنّ التسوية بين الطائفتين على خلاف العدل، فلا محيص من إحقاق الفرق، وبما انّ الطائفتين يتعامل معهما في الدنيا على نحو سواء فلابدّ من تحقيقه في يوم ما و ليس هو إلاّ يوم القيامة، ويعرب عمّا ذكرناه قوله سبحانه: (إِلَيْهِ مَرْجِعُكُمْ جَميعاً وَعْدَ اللّهِ حَقّاً إنّهُ يَبْدوَُ الخَلقَ ثُمّ يُعيدُهُ لِيجزيَ _____ (1)ص:28. (2) القلم:35ـ 36.